# "الاجتزاء في الاستدلال بالآيات القرآنية على مسائل القدر والتوحيد: دراسة نقدية عقدية"

**إعداد**
**د/ محمد بن عبدالعزيز بن ركيان العنزى**
الأستاذ المساعد بجامعة الحدود الشمالية

**المستخلص :**
يتناول هذا البحث ظاهرة الاجتزاء في الاستدلال بالآيات القرآنية على مسائل القدر والتوحيد، وأثرها في الانحراف العقدي عند الفرق المخالفة لأهل السنة والجماعة، ويهدف البحث إلى بيان خطورة الاجتزاء في الاستدلال، وتحليل أسبابه وآثاره العقدية، مع دراسة نماذج تطبيقية من اجتزاء الفرق المخالفة.
اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي النقدي، حيث قام بدراسة ظاهرة الاجتزاء عند أبرز طوائف الأمة وهم: الرافضة والأشاعرة والمعتزلة والصوفية، مع بيان آثارها العقدية ونقد استدلالاتهم.
وقد خلص البحث إلى نتائج أهمها: خطورة الاجتزاء في الاستدلال وأثره في الانحراف العقدي، وتشابه منهج الفرق في الاجتزاء مع اختلاف الغاية، وأهمية الجمع بين النصوص في المسألة الواحدة.

**الكلمات المفتاحية**: الاجتزاء، الاستدلال، القدر، التوحيد، العقيدة، الفرق.

# Selective Citation in Inferring from Quranic Verses on Issues of Divine Decree and Monotheism: A Critical Doctrinal Study"

**ABSTRACT:**

This research examines the phenomenon of selective citation in using Quranic verses related to predestination and monotheism issues, and its impact on doctrinal deviation among groups that differ from Ahl al-Sunnah wa al-Jama'ah. The research aims to demonstrate the dangers of selective citation in inference, analyze its causes and doctrinal effects, and study practical examples from different religious groups.

The researcher followed the descriptive analytical critical approach, studying the phenomenon of selective citation among the Rafidah, Ash'aris, Mu'tazilites, and Sufis, while explaining its doctrinal effects and critiquing their inferences.

The research concluded with several important findings, including: the danger of selective citation in inference and its effect on doctrinal deviation, the similarity in methodology among different groups despite different objectives, and the importance of combining related texts when dealing with a single issue.

**Keywords**: Selective Citation, Inference, Predestination, Monotheism, Doctrine, Religious Groups.

**المقدّمة**

الحمد لله الذي أنزل الكتاب تبياناً لكل شيء، وجعله هدىً ونوراً للمؤمنين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الله تعالى قد أنزل القرآن الكريم محكماً متكاملاً، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، ولا اختلاف فيه ولا تضاد كما قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82].

وقد حذر الله تعالى من تفريق كلامه وتجزئته فقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: 91] قال ابن كثير رحمه الله: «الذين جعلوا القرآن عضين أي جزءوا كتبهم المنزلة عليهم فآمنوا ببعض وكفروا ببعض»(1)، وذم أهل الكتاب على أخذهم ببعض الكتاب وتركهم البعض، فقال: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: 85].

ولقد كان منهج السلف الصالح في الاستدلال قائماً على الجمع بين النصوص وعدم ضرب بعضها ببعض، كما قال العلامة ابن عثيمين – رحمه الله -: "هذه مسألة ينبغي أن يفطن لها الإنسان، فيما يأتي من النصوص الشرعية مما ظاهره التعارض، فيحمل كل واحد منها على الحال المناسبة ليحصل التآلف بين النصوص الشرعية"(2)

وقد حذر النبي ﷺ من الزيغ في فهم القرآن حينما خرج ﷺ على أصحابه، وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه، حب الرمان من الغضب، فقال: «بهذا أمرتم، أو لهذا خلقتم، تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم»(3).

إلا أن بعض الفرق خالفت هذا المنهج القويم، فوقعت في الاجتزاء في الاستدلال، وهذا هو حال كل أهل البدع فلا ترى مبتدعا إلا وقد وقع في الاجتزاء ولذا قال الإمام البيهقي رحمه الله: " فلا تكاد ترى مبتدعا إلا قد ترك المحكمات وأقبل على المتشابهات يسأل عن تأويلها ويفتتن ويفتن من تبعه نسأل الله التوفيق لاستعمال السنة، ونعوذ به من متابعة أهل الزيغ والبدعة"(4) مما أدى إلى انحرافات عقدية خطيرة، خاصة في مسائل القدر والتوحيد، وهو ما يستدعي دراسة هذه الظاهرة دراسة علمية نقدية.

**سبب اختيار البحث:**

الذي دفع لاختيار هذا الموضوع هو عدة أمور:

1. بيان خطورة الاجتزاء في الاستدلال على العقيدة الإسلامية.
2. كشف منهج الفرق المخالفة في الاستدلال.
3. توضيح المنهج الصحيح في فهم النصوص الشرعية، مع بيان منهج السلف في الاستدلال.

**أهداف البحث:**

1. دراسة ظاهرة الاجتزاء عند الفرق المخالفة.
2. بيان الآثار العقدية المترتبة على الاجتزاء.
3. تأصيل المنهج الصحيح في الاستدلال.

---

(1) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (4/ ص471).

(2) القول المفيد على كتاب التوحيد (2/ 106).

(3) سنن ابن ماجه (1/ 33، ح85) وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (1/ 36، ح99).

(4) دلائل النبوة للبيهقي (6/ 545).

**الدِّراسات السَّابقة للبحث:**

لم أجد بعد البحث والاستطلاع أبحاث تحدثت عن موضوع الاجتزاء وتعلقه بالعقيدة إلا بحثا واحدا وهو:

رسالة ماجستير بعنوان: " اجتزاء النصوص وأثره في الانحراف العقدي" للباحثة: فايزة بنت حسن الجابري.

وتختلف دراسة الباحثة عن دراستي بأمور وهي:

يختص بحثي بدراسة نقدية لمسائل القدر والتوحيد من خلال الآيات القرآنية، مع التركيز على منهج الفرق العقدية (الرافضة، الصوفية، المعتزلة، الأشاعرة) في الاستدلال، وبيان صور اجتزائهم وآثاره العقدية ونقد استدلالاتهم، بينما يتناول بحثها دراسة ظاهرة الاجتزاء في عموم المسائل العقدية من خلال نصوص الكتاب والسنة معا، معتمدةً المنهج الاستقرائي التأصيلي في تتبع إطلاقات العلماء، وعلاقة اجتزاء السنة بفهم الكتاب، مع تأصيل مناهج الاستدلال المقابلة للاجتزاء.

وعليه فإن البحثين وإن اشتركا في دراسة الاجتزاء وآثاره العقدية، إلا أن بحثي يختص في مسائل محددة عند أكبر الطوائف المنتسبة للإسلام، في حين يتسم بحث الباحثة بالشمول والجمع بين الكتاب والسنة مما قد يؤثر على عمق الدراسة وشمولها والتأصيل المنهجي وعدم استقلالية دراسة كل فرقة لوحدها، والله أعلم.

**منهج البحث:**

لقد سرت في هذا البحث على:

1. المنهج الاستقرائي في تتبع مواطن الاجتزاء.
2. المنهج التحليلي في دراسة النصوص.
3. المنهج النقدي في تقويم الاستدلالات.
4. ذكر مثال واحد (في التوحيد والقدر) عن كل مسألة حصل فيها الاجتزاء عند الفرق المذكورة.

**خطة البحث:**

التمهيد، ويشتمل على:

أولا: تعريف الاجتزاء لغةً واصطلاحاً.

ثانيا: أهمية دراسة ظاهرة الاجتزاء.

ثالثا: أسباب الاجتزاء في الاستدلال.

رابعا: أنواع الاجتزاء في نصوص القرآن.

المبحث الأول: الاجتزاء في الاستدلال عند الرافضة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الرافضة.

المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم.

المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد.

المبحث الثاني: الاجتزاء في الاستدلال عند الصوفية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الصوفية.

المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم.

المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد.

المبحث الثالث: الاجتزاء في الاستدلال عند المعتزلة، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: صور الاجتزاء عند المعتزلة.
المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم.
المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد.
المبحث الرابع: الاجتزاء في الاستدلال عند الأشاعرة، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الأشاعرة.
المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم.
المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد.
المبحث الخامس: الآثار المشتركة للاجتزاء وسبل الوقاية منه.

الخاتمة، وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.
الفهارس

**التمهيد، ويشتمل على:**

**أولا: تعريف الاجتزاء لغةً واصطلاحاً:**

الاجتزاء لغة: مأخوذ من الفعل (جزأ)، وجزَّأ الشيء: قسمه وفرَّقه إلى أجزاء، والجزء: هو الطائفة والقطعة من الشيء، والاجتزاء يعني الاكتفاء بالشيء والاقتصار عليه(1).

أما اصطلاحاً: هو أخذ جزء من الدليل الشرعي وترك باقيه مع وجود تعلق وارتباط بينهما يؤثر في المعنى والدلالة.

**ثانيا: أهميَّة دراسة ظاهرة الاجتزاء:**

يكتسب موضوع "الاجتزاء في الاستدلال بالآيات القرآنية على مسائل القدر والتوحيد" أهمية بالغة، وذلك لما يلي:

أولا: أنه متعلق بأصول الإيمان وقضايا العقيدة الكبرى خاصة في باب التوحيد والقدر.

ثانيا: يكشف مناهج المخالفين في الاستدلال، ويؤصل للمنهج الصحيح في فهم النصوص الشرعية.

ثالثا: يهتم معالجة قضية منهجية مؤثرة في الفكر الإسلامي تساهم في كشف أسباب الانحرافات العقدية وتصحيح المفاهيم الخاطئة.

**ثالثا: أسباب الاجتزاء في الاستدلال:**

تتعدد أسباب الاجتزاء في الاستدلال بالنصوص الشرعية، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة محاور رئيسية:

أولا: الأسباب العلمية: وذلك لجهلهم بمنهج السلف مع قصورهم في فهم اللغة العربية وأساليبها، إضافة إلى جهلهم بأسباب نزول الآيات والسياق التاريخي للنصوص.

ثانيا: الأسباب المنهجية: ويتجلى ذلك بتقديمهم العقل على النقل والتعصب المذهبي والاعتماد على المتشابه وترك المحكم من الآيات.

ثالثا: الأسباب النفسية: ومن أبرزها اتباع الهوى، والاستعجال في إصدار الأحكام دون التروي فيها مع حب الرياسة والتطلع للمناصب.

**رابعا: أنواع الاجتزاء في نصوص القرآن:**

إن الاجتزاء في القرآن الكريم على قسمين هما:

**أولا: الاجتزاء المحمود:** وهو اقتطاع جزء من آية أو آيات كاملة مع الحفاظ على المعنى المقصود لها وعدم مخالفة سياقها، كما فعل النبي ﷺ والصحابة في مواعظهم وتعليمهم، ويشترط أن يكون الجزء المقتطع مستقلاً بمعناه، كالاستدلال بقوله تعالى "وأقيموا الصلاة" على وجوبها، أو الاستدلال بقوله تعالى: "كونوا قوامين بالقسط" في مواضع الكلام عند العدل ووجوبه ونحوه.

وهذا النوع من الاجتزاء يكون بغرض التدبر والتأمل أو الاستشهاد مع الحرص على عدم تغيير المعنى الأصلي للآية.

**ثانيا: الاجتزاء المذموم:** هو منهج في الاستدلال يقوم على اقتطاع النصوص الشرعية عن سياقها أو عن نظائرها، وانتقاء ما يوافق المذاهب والأهواء الضالة مع الإعراض عن النصوص وكلام السلف المخالف لمذهبهم، مما يؤدي إلى فهم مغلوط يخالف مراد الشارع.

ويتجلى ذلك في صور متعددة يمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام رئيسية:

١) الاجتزاء اللفظي وهو اقتطاع جزء من الآية وترك باقيها، والاستدلال بآية منفردة دون النظر في الآيات المتعلقة بنفس الموضوع، واقتطاع الآية من سياقها القرآني.

---

(1) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادى (ص36).

٢) الاجتزاء المعنوي وهو الأخذ بظاهر النص دون النظر في المعنى المراد، وإهمال دلالات السياق والقرائن المحيطة بالنص، وتجاهل أسباب النزول المؤثرة في فهم الآية.

٣) الاجتزاء المنهجي وهو انتقائية اختيار الأدلة المؤيدة للرأي فقط، وإهمال القواعد الأصولية في الاستدلال، وتقديم العقل على النقل في فهم النصوص.

٤) الاجتزاء التفسيري وهو إهمال تفسير السلف الصالح، والاعتماد على التفسير بالرأي المجرد، وتجاهل قواعد التفسير المعتبرة.

## المبحث الأوَّل: الاجتزاء في الاستدلال عند الرافضة:

تُعد الرافضة من أبرز الفرق التي مارست الاجتزاء في الاستدلال بالنصوص الشرعية، وكان لهذا المنهج أثر بالغ في تأسيس عقائدهم المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة، وقد ظهر هذا المنهج في تعاملهم مع آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية، حيث انتقوا منها بما يوافق معتقداتهم وأوَّلوا النصوص بما يخدم مذهبهم في الغلو والإمامة وغيرها، وسأتحدث عن طريقتهم في ذلك بما يلي:

### المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الرافضة:

من صور اجتزاء الرافضة في الاستدلال بالآيات القرآنية في مسائل القدر والتوحيد ما يلي:

**أولا: الاجتزاء في الاستدلال على علم الغيب لأئمتهم:**

ادَّعت الرافضة علم الغيب لأئمتهم من خلال اجتزاء النصوص القرآنية وفهمها بعيداً عن سياقها الصحيح، متجاهلين النصوص الشرعية التي تبين أن علم الغيب هو مما اختصه الله جل وعلا به إلا من اطلعه الله عليه، لذا فقد سلك الرافضة في استدلالهم مسلكاً باطلاً يقوم على انتقاء بعض الآيات وصرفها عن معناها الحقيقي لإثبات معتقدهم في علم الأئمة للغيب، كاستدلالهم بقوله تعالى: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ} ووجه الاجتزاء: أخذهم بعض الآية دون النظر لسياقها وتفسيرها الصحيح، وإدخال الأئمة في الاستثناء وأنهم ممن يعلم الغيب وأنهم يعلمون ما كان وما يكون، والسبب في ذلك حسب زعمهم أنهم ممن ارتضى الله![1]

**ثانيا: الاجتزاء في مسألة الإرادة:**

تتلخص عقيدة الرافضة في مسألة الإرادة في كون العبد لا يملك إرادة مستقلة عن إرادة الله تعالى، وقد نقل الكليني في كتابه "الكافي" عدة روايات تؤسس لهذا المعتقد، فأوردوا أثرا نسبوه إلى جعفر الصادق – رحمه الله - قوله "لا جبر ولا تفويض بل أمر بين أمرين"[2] وهم يفسرون هذا النص بنفي القدرة المطلقة للإنسان على الفعل.

فهم بهذا قد وقعوا في الخلل في فهمهم لمسألة الإرادة وتفسيرهم العلاقة بين إرادة الله وإرادة العبد على أنها تلازم حتمي، مما يلغي حقيقة الاختيار البشري ويتنافى مع واقع التكليف الشرعي. كما أنهم خلطوا بين المشيئة الكونية والشرعية، فجعلوا كل ما يقع من العبد مراداً لله شرعاً، وفسروا تبعية إرادة العبد لإرادة الله تفسيراً جبرياً، وهذا عند طائفة كبيرة منهم وأيضا عند متقدميهم، أما متأخري الشيعة فهم قد مالوا إلى الاعتزال في هذه المسألة.

---

([1]) انظر: التبيان في تفسير القرآن المؤلف: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ج10، ص98)، وانظر: الكافي للكليني (ج1، ص256، ص272).

([2]) الكافي للكليني (ج1، ص160).

**المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم:**

أفضى منهج الاجتزاء عند الرافضة في الاستدلال بالنصوص الشرعية إلى آثار عقدية خطيرة هدمت أصول الدين وقواعده الكبرى، لا سيما فيما يتعلق بباب التوحيد والقدر، وقد تجلت هذه الآثار في عقائدهم الباطلة كتأليه الأئمة، وادعاء علمهم للغيب، ونفي إرادة العبد، مما أدى إلى انحرافهم عن جادة الإسلام وأصوله، ومن أبرز الآثار ما يلي:

**أولاً: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم في مسألة علم الغيب:**

ترتب على منهج الاجتزاء عند الرافضة في مسألة علم الغيب آثار عقدية خطيرة مست ما انفرد به رب العالمين من توحيد الربوبية وشيء من خصائص الألوهية، حيث أثبتوا للأئمة علماً مطلقاً بالغيب يضاهي علم الله تعالى، وقد أدى هذا الانحراف في الاستدلال إلى نسبة صفة من صفات الخالق جل وعلا وجعلها للمخلوقين مما يُعد شركاً في توحيد رب العالمين، وهذه الآثار هي:

1. الغلو في الأئمة وإعطائهم شيء من خصائص الألوهية والربوبية التي لا تنبغي إلا لله تعالى.
2. مساواة الأئمة بالأنبياء في العلم والعمل، بل وتفضيلهم عليهم.
3. تعطيل صفة العلم المطلق لله تعالى ونفي تفرده بها جل وعلا وذلك بإثباتهم مشاركة أئمتهم فيها(1).

**ثانياً: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم في مسألة الإرادة:**

أدى الاجتزاء في الاستدلال عند الرافضة في هذه المسألة ونظرتهم القاصرة في نصوص الشريعة إلى آثار عقدية خطيرة تمس أصول الدين، وهي كالتالي:

1- من جهة العدل الإلهي يؤدي فهمهم إلى نسبة الظلم إلى الله ضمناً وتعطيل صفة العدل حين جعلوا العبد مجبوراً ثم معاقباً.

2- ترتب على قولهم ذلك إبطال حكمة الرب تبارك وتعالى لإرسال الرسل وتعطيل وظيفة الأنبياء في الإنذار والتبشير، إذ لا معنى للدعوة مع نفي الاختيار.

3- فيما يخص باب الإيمان والكفر ونفي مسؤولية المكلف فيما يصدر عنه من أفعال، وتعطيل مبدأ الثواب والعقاب والتوبة.

(1) انظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية (2/ 393- 396).

**المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد:**

يتمثل نقد استدلالات الرافضة في مسائل القدر والتوحيد في ثلاثة مسائل عقدية: اجتزاؤهم في آيات علم الغيب بما يوهم علم أئمتهم للغيب، واجتزاؤهم في مسألة الإرادة بما يوهم أن العبد مجبور ولا إرادة له، مع إعراضهم عن النصوص المحكمات الدالة على تفرد الله جل وعلا بالعبادة ومنها الدعاء، وجاءت كما يلي:

**أولاً: نقد استدلالهم على علم الغيب:**

الرد على الرافضة في ادعائهم علم الأئمة للغيب يتنوع بين الأدلة النقلية والعقلية.

فأما النقل، فقد دلت الآيات القرآنية على اختصاص الله وحده بعلم الغيب كقوله تعالى {قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} [النمل: 65] وقوله {وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ}[الأنعام: 59]، وأكد ذلك حديث النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها "من حدثك أنه يعلم الغيب، فقد كذب"(1).

وقد فهم السلف هذا المعنى وأقروا أن أصل الغيب: كُلّ ما غاب عنك من شيءٍ، فعن الربيع بن أنس أنه قال: "الذين يؤمنون بالغيب: آمنوا بالله وملائكته ورُسُلِه واليومِ الآخِر، وجَنّته وناره ولقائه، وآمنوا بالحياة بعد الموت. فهذا كله غيبٌ"(2)

وأما العقل، فيدل على بطلان دعواهم من وجهين: وقوع المصائب للأئمة التي لو علموا الغيب لتجنبوها، واحتياجهم للسؤال عن أمور دينهم مما يؤكد عدم علمهم للغيب كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كشف تناقضهم حيث أظهر تناقضهم في دعواهم عن علي رضي الله عنه، فهم يدَّعون له علم الغيب مع وقوع أحداث تنفي ذلك تماماً، كما يتناقضون في وصف شجاعته، فيقولون إنه كان المدافع الرئيس عن النبي ﷺ في مغازيه وأن الإسلام قام بسيفه، ثم يصفون عجزه عن مواجهة أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة النبي ﷺ، مع أن أبا بكر لم يكن لديه مال يستميل به الناس، ولم تكن له قبيلة قوية تنصره، ولم يُجبر أحداً على بيعته، فكيف يكون علي قادراً على مواجهة الكفار وقت ضعف المسلمين، ثم يعجز عن مواجهة أبي بكر الذي كان أضعف قوة وعُدة؟ وهذا يكشف تناقض روايتهم(3).

**ثانياً: نقد استدلالهم في مسألة الإرادة:**

يظهر ضلال الرافضة ومجانبتهم للصواب في مسألة الإرادة من خلال تناقضات متعددة في منهجهم واستدلالهم، وذلك على النحو التالي:

1- فإنهم يدّعون العصمة لأئمتهم، ثم ينسبون إليهم أقوالاً متعارضة في القدر، كما يتناقضون في الاحتجاج بالعقل، فتارة يعتمدون عليه وتارة ينقضونه في المسألة نفسها، مع مخالفتهم لصريح القرآن الذي يثبت الاختيار للعباد.

2- من جهة استدلالهم بالنصوص فهم يعتمدون على روايات واهية لم تثبت عن أئمة أهل البيت، مع تحريفهم معاني النصوص الصحيحة لتوافق مذهبهم، وإغفال النصوص الصريحة المخالفة لمذهبهم المنحرف.

3- كما يظهر خللهم في الاستدلال العقلي بخلطهم بين المشيئة العامة والإرادة الشرعية، وظنهم أن إثبات قدرة العبد ينافي قدرة الله.

ويترتب على قولهم لوازم باطلة تهدم أصول الدين، كنفي حكمة التشريع، وإبطال معنى الثواب والعقاب، وتعطيل حقائق النصوص الشرعية وغيرها، وبهذا يتبين أن موقفهم من الإرادة يصطدم مع

---

(1) أخرجه البخاري (9/ 116، ح7380).
(2) انظر: جامع البيان في تأويل القرآن (1/ 237).
(3) انظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمة (8/ 143).

النقل الصحيح والعقل الصريح والفطرة السليمة، مما يؤكد صحة إثبات الإرادة الحقيقية للعبد مع عموم مشيئة الله وقدرته جل وعلا(1).

(1) انظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية (2/ 300).

## المبحث الثاني: الاجتزاء في الاستدلال عند الصوفية:

يعد الاجتزاء في الاستدلال من أبرز المخالفات المنهجية التي وقع فيها الصوفية في تقرير عقائدهم، حيث يعمدون إلى اقتطاع النصوص الشرعية عن سياقها، أو الأخذ ببعضها وترك البعض الآخر المبين والمفسر لها. ويظهر هذا الخلل المنهجي جلياً في استدلالاتهم على مسائل الاعتقاد الكبرى، كالتوكل والقدر والمعية الإلهية، مما أدى إلى انحرافات عقدية خطيرة تخالف منهج السلف في الاستدلال القائم على الجمع بين النصوص ورد بعضها إلى بعض عند الاستدلال.

### المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الصوفية:

يظهر الاجتزاء في الاستدلال عند الصوفية في مسألتين عقديتين:

**أولا: في مسألة التوكل والأخذ بالأسباب:**

يظهر اجتزاء الصوفية في مسألة التوكل من خلال تعلقهم بقوله تعالى {وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: 3] وجعلوه مستنداً لترك الأسباب المشروعة بالكلية، معرضين عن النصوص المحكمة التي تأمر بالأخذ بالأسباب مع التوكل كقوله تعالى {وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ}[الأنفال: 60]، مخالفين بذلك هدي النبي ﷺ وسلف الأمة في الجمع بين التوكل والأخذ بالأسباب، الأمر الذي أدى بهم إلى ترك الأسباب المشروعة بدعوى التوكل، مما أوقعهم في مخالفات شرعية وانحرافات عقدية في فهم حقيقة التوكل(1).

**ثانيا: في مسألة القضاء والقدر:**

من صور الاجتزاء في الاستدلال عند الصوفية أخذهم بقوله تعالى ((وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ)) [الصافات: 96] وجعلوه دليلاً على الجبر المحض في أفعال العباد، مع إعراضهم عن النصوص المحكمة التي تثبت مشيئة العبد واختياره كقوله تعالى: ((فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ)) [الكهف: 29]، مخالفين بذلك منهج السلف الصالح في إثباتهم القدر مع الكسب والاختيار، فوقعوا في الجبرية المذمومة التي تنفي مسؤولية العبد عن أفعاله(2).

---

(1) انظر: إحياء علوم الدين للغزالي (4/ 261).

(2) انظر: قوت القلوب في معاملة المحبوب لأبي طالب المكي (2/ 41)، وانظر: إحياء علوم الدين للغزالي (4/ 5).

**المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم:**

الآثار العقدية المترتبة على اجتزاء الصوفية في الاستدلال بالآيات القرآنية في مسائل القدر والتوحيد كالتالي:

**أولا: في مسألة التوكل والأخذ بالأسباب:**

نتج عن انتهاج الصوفية للاجتزاء في نصوص التوكل خلل عقدي عظيم في فهم حقيقة التوكل، إذ جعلوا ترك الأسباب المشروعة من كمال التوكل وحقيقته، وقد أفضى هذا المنهج الباطل في الاستدلال إلى تعطيل السنن الكونية والشرعية، مما يتنافى مع حقيقة التوكل الذي كان عليه النبي ﷺ وسلف الأمة، وهذه الآثار جاءت على النحو التالي:

1. وقوعهم في مخالفة صريحة للشرع وذلك بتعطيلهم للأسباب المشروعة التي أمر الله بها.
2. انحرافهم عن المفهوم الصحيح للتوكل الذي يجمع بين اعتماد القلب على الله والأخذ بالأسباب المشروعة.
3. تعطيل السنن الكونية التي أودعها الله في الكون، والتي جعلها الله طريقاً للوصول إلى المسببات.

**ثانياً: في مسألة القضاء والقدر:**

نتج عن انتهاج الصوفية للاجتزاء في نصوص القضاء والقدر خلل عقدي عظيم في فهم حقيقة القدر، إذ جعلوا الرضا بالقضاء يقتضي ترك مدافعة الظلم ومقاومة المنكر، وقد أفضى هذا المنهج الباطل في الاستدلال إلى الاستسلام للواقع والركون للظلم، مما يتنافى مع حقيقة الإيمان بالقدر الذي كان عليه النبي ﷺ وسلف الأمة، وهذه الآثار جاءت على النحو التالي:

أولا: وقوعهم في الجبر المحض وذلك لاحتجاجهم بالقدر على ترك الواجبات الشرعية، وإنكارهم للكسب والاختيار الحقيقي للعبد.

ثانيا: تعطيلهم للمسؤولية الشرعية والكونية من خلال تعطيل الأسباب الشرعية بدعوى التوكل، والجنوح للتواكل وترك السعي المشروع، والاحتجاج بالقدر على المعاصي والمخالفات.

ثالثا: الانحراف في فهم مراتب القدر، متمثلاً في خلطهم بين الرضا بالمقدور والرضا بالمعصية، تعطيل الحكمة من التكليف الشرعي، وإسقاط التكاليف الشرعية بحجة القضاء والقدر.(1)

(1) انظر: مجموع الفتاوى (10/ 22).

**المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد:**

يكون نقد استدلال المتصوفة في اجتزائهم لنصوص القرآن في مسائل القدر والتوحيد على النحو التالي:

**أولا: في مسألة التوكل والأسباب:**

ظهر عند الصوفية خلل منهجي في استدلالهم بنصوص التوكل، إذ اعتمدوا على الاجتزاء في فهم النصوص باقتصارهم على نصوص التوكل دون النظر إلى النصوص الآمرة بالأخذ بالأسباب، وقد أفضى هذا المنهج الباطل إلى التواكل وترك الأسباب المشروعة، مما يتنافى مع عقيدة السلف الصالح في إثبات التوكل مع الأخذ بالأسباب، ويمكن نقد استدلالهم من الجوانب التالية:

1. اجتزاؤهم في النصوص الشرعية حيث إنهم اقتصروا على نصوص التوكل وأهملوا نصوص الأخذ بالأسباب كقوله ﷺ: ((اعقلها وتوكل))[1] وحديث عمران بن حصين، قال: ((قال رجل: يا رسول الله، أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «نعم» قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: " كل يعمل لما خلق له))[2] مما أدى إلى فهم خاطئ لحقيقة التوكل.

2. مخالفتهم لإجماع السلف فهم قد خالفوا ما أجمع عليه السلف من مشروعية الجمع بين التوكل والأخذ بالأسباب كما قرر ذلك طائفة من العلماء وهو: أن الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد! ومحو الأسباب أن تكون أسبابًا نقصٌ في العقل، والإعراض عن الأسباب كالكلية قدح في الشرع[3].

3. مخالفتهم للأدلة العقلية:

تجاهلوا الأدلة العقلية الدالة على وجوب الأخذ بالأسباب كسعيهم إلى تحصيل مكاسب الدنيا من المأكل والمشرب وإيجابها، وترك السعي لتحقيق مكاسب الآخرة وهذا من التناقض الدال على بطلان منهجهم وفساد استدلالهم، فالسعي والأخذ بالأسباب المنجية من عذاب الآخرة أولى من السعي والأخذ بالأسباب من أجل المعيشة الدنيوية، مما يدل على أن منهجهم فيه مخالفة لفطرة الله التي فطر خلقه بها، وتعطيل سنن الله الكونية، ومناقضة حكمة الله في ربط الأسباب بمسبباتها، وأنها أهواء اتخذوها لترك العمل بدين الله جل وعلا.

والحقيقة أن التوكل عمل قلبي لا ينافي السعي في الأسباب المشروعة، بل إن الأخذ بالأسباب المشروعة من تمام التوكل على الله، كما دلت على ذلك النصوص الشرعية وفهم السلف الصالح، ويتضح ذلك من خلال:

1. هدي النبي ﷺ في الجمع بين التوكل والأخذ بالأسباب فقد كان يلبس درعه في الحروب مع كمال توكله، واختباؤه في الغار في الهجرة، وتداويه وأمره بالتداوي مع إيمانه بأن الشفاء من الله.

2. هدي الصحابة رضي الله عنهم فأبو بكر الصديق رضي الله عنه كان قد اتخذ الأسباب المشروعة في إعداده للجيوش حين قاتل المرتدين مع كبير توكله على ربه، والفاروق عمر رضي الله عنه أيضا في رجوعه من الشام عند انتشار الطاعون أمر بالجيش فعاد مع عظيم توكله على ربه وسير الصحابة في أخذهم بالأسباب مع توكلهم على ربهم ما يدل على ذلك.

إذا فالأخذ بالأسباب المشروعة لا ينافي كمال التوكل، بل هو من تمامه وكماله، مع اعتقاد أن الله وحده هو النافع الضار، وأن الأسباب لا تؤثر بذاتها، وإنما بما جعل الله فيها من الأثر[4].

---

([1]) رواه الترمذي في سننه (4/ 668، ح2517).
([2]) أخرجه البخاري في صحيحه (8/ 122، ح6596).
([3]) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص460).
([4]) انظر: الاستغاثة في الرد على البكري لابن تيمية (ص194).

**ثانياً: نقد استدلالهم في مسألة القضاء والقدر:**

ظهر عند الصوفية خلل منهجي في استدلالهم بنصوص القضاء والقدر، إذ اعتمدوا على الاجتزاء في فهم النصوص باقتصارهم على نصوص القدر دون النظر إلى نصوص الكسب والاختيار، وقد أفضى هذا المنهج الباطل إلى الجبر ونفي مسؤولية العبد عن أفعاله، مما يتنافى مع عقيدة السلف الصالح في إثبات القدر مع إثبات كسب العبد واختياره، ويمكن نقد استدلالهم من الجوانب التالية:

1. اجتزاؤهم في النصوص الشرعية فهم قد اقتصروا على نصوص القدر وأهملوا نصوص الكسب والاختيار كقوله تعالى: ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) [الكهف: 29] وقوله تعالى: ((ذلك بما قدمت أيديكم)) [آل عمران: 182] وقوله ﷺ: "كل ميسر لما خلق له"، مما أدى إلى فهم خاطئ لحقيقة القدر.

2. مخالفتهم لإجماع السلف حيث إنهم خالفوا ما أجمع عليه السلف من إثبات القدر مع إثبات الكسب، حيث قال ابن عباس رضي الله عنهما: "القدر نظام التوحيد"[1] وقال الإمام أحمد: "القدر قدرة الله"[2].

3. مخالفتهم للأدلة العقلية حيث تجاهلوا الأدلة العقلية الدالة على ثبوت الاختيار، كثبوت المسؤولية والجزاء، ووجود الإرادة والاختيار عند الإنسان، وتعلق الأمر والنهي بقدرة العبد، وذلك لأن الإنسان يفرق بالضرورة والفطرة بين أفعاله الاختيارية (كالأكل والشرب والمشي) وبين ما يقع عليه اضطراراً (كالرعشة والارتعاش) فلو كان الإنسان مجبراً على أفعاله كما تقول الصوفية، لما وجد هذا التفريق الفطري بين النوعين من الأفعال، فإدراك الإنسان للفرق بين الفعلين يدل على بطلان القول بالجبر المطلق، وأيضا فإن الله تعالى كلف العباد بالأوامر والنواهي ورتب على ذلك الثواب والعقاب، ولو كان العبد مجبراً على أفعاله لكان التكليف ظلماً، ولكان الجزاء عبثاً، فوجود التكليف والجزاء في الشريعة يدل على أن للعبد اختياراً وإرادة في أفعاله.

4. تناقضهم في الاستدلال فقد أثبتوا القدر في بعض الأمور ونفوه في أخرى، وأثبتوا المسؤولية في بعض الأفعال ونفوها في أخرى، مما يدل على بطلان منهجهم وفساد استدلالهم.

والحق أن إثبات القدر لا ينافي مسؤولية العبد واختياره، كما يتضح من خلال هدي النبي ﷺ:

1. إرشاده للدعاء مع إثبات القدر عند قوله ﷺ: ((احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل))[3].

2. أمره بالعمل مع إثبات المقادير وذلك يظهر في قوله ﷺ: ((اعملوا فكل ميسر لما خلق له)).

3. نهيه عن الاحتجاج بالقدر كما في حديث محاجة آدم وموسى، حيث قال ﷺ: ((احتج آدم وموسى، فقال موسى: أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك، فقال آدم: أنت الذي اصطفاك الله برسالته، أتلومني على أمر قدره الله علي قبل أن يخلقني؟ فحج آدم موسى))[4] فآدم عليه السلام هنا لم يحتج بالقدر قبل وقوع المعصية بل كان احتجاجه بعد وقوع المعصية، بخلاف هؤلاء المتصوفة الذين يحتجون بالقدر قبل فعلهم المعاصي.

فالإيمان بالقدر لا ينافي إثبات الاختيار والمسؤولية، بل هو من تمام العدل والحكمة، مع اعتقاد أن الله خالق كل شيء، وأن للعبد كسباً واختياراً يُحاسب عليه.

---

([1]) انظر: مجموع الفتاوى (3/ 113).
([2]) انظر: مجموع الفتاوى (8/ 308).
([3]) أخرجه مسلم في صحيحه (4/ 2052، ح2664).
([4]) أخرجه البخاري في صحيحه (4/ 158، ح3409).

## المبحث الثالث: الاجتزاء في الاستدلال عند المعتزلة:

بعد أن بينا في المبحثين السابقين صور الاجتزاء في الاستدلال عند الرافضة والمتصوفة وأثره على فهم النصوص، نتناول في هذا المبحث نموذجاً بارزاً من الفرق التي اتخذت منهج الاجتزاء في الاستدلال شعارا لها وهم المعتزلة، وما ترتب عليه عندهم من انحراف في فهم العقيدة، وذلك كما يلي:

### المطلب الأول: صور الاجتزاء عند المعتزلة:

يتناول هذا المطلب أبرز الأمثلة والنماذج التي تبين منهج المعتزلة في اجتزاء النصوص الشرعية واقتطاعها من سياقها، وكيف أدى ذلك إلى مخالفة منهج السلف الصالح في فهم نصوص الكتاب والسنة.

**أولا: في مسألة خلق أفعال العباد:**

تعتبر مسألة خلق أفعال العباد واحدة من أبرز القضايا التي تناولها المعتزلة، حيث اجتازوا في استدلالاتهم وأخذوا من النصوص ما يتناسب مع آرائهم، مما أظهر بعض أوجه الاجتزاء، واستند المعتزلة إلى قوله تعالى: ((الله خالق كل شيء)) [الزمر: 62] لإثبات أن العبد هو خالق لفعله، مما يعكس رؤيتهم في تعزيز حرية الإرادة الإنسانية. ومع ذلك، أغفلوا العديد من الآيات الأخرى التي تشير إلى أن الله هو الخالق الحقيقي، مثل قوله تعالى: ((والله خلقكم وما تعملون)) [الصافات: 96]، والتي تؤكد أن أفعال العباد ليست إلا من خلق الله.

هذا الاجتزاء في الاستدلال يعكس نهج المعتزلة في التركيز على بعض النصوص دون النظر إلى سياقها وما دلت عليه من معان لا توافق أهواءهم، فهم يعتبرون أن العبد يمتلك الإرادة الحرة، لكنهم يتجاهلون النصوص التي تؤكد على إحاطة الله جل وعلا وتدبيره المطلق لكل ما يحدث في الكون، مما يبين مدى تناقض أفكارهم مع النصوص القرآنية الكاملة(1).

**ثانيا: في مسألة رؤية الله في الآخرة:**

تعتبر مسألة رؤية الله في الآخرة من القضايا المركزية التي تناولها المعتزلة، حيث اتبعوا منهج الاجتزاء في استدلالاتهم، مقتصرين على بعض النصوص التي تدعم عقيدتهم وأفكارهم، لذا فقد استند المعتزلة إلى بعض الآيات التي ظنوا منها أنها تدل على عدم إمكانية رؤية الله، مثل قوله تعالى: ((لا تدركه الأبصار)) [الأنعام: 103]، ليؤكدوا أن رؤية الله في الآخرة غير ممكنة، مما يعكس تصورهم الخاطئ عن ذات الله وصفاته جل وعلا، ومع ذلك فإنهم قد أغفلوا العديد من النصوص الأخرى التي تبيّن إمكانية رؤية الله في الآخرة، مثل قوله تعالى: ((وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)) [القيامة: 22-23]، والتي تدل دلالة واضحة على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة(2).

---

(1) انظر: المغني في أبواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ج8، ص3)، وانظر: الملل والنحل للشهرستاني (ج1، ص45).

(2) انظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار المعتزلي (ص210).

**المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم:**

بعد أن استعرضنا في المطلب السابق صور الاجتزاء عند المعتزلة في استدلالهم بالنصوص الشرعية، نبين في هذا المطلب أهم الآثار العقدية المترتبة على هذا المنهج الباطل في الاستدلال، وما أدى إليه من انحراف في فهم قضايا العقيدة الإسلامية.

**أولا: في مسألة خلق أفعال العباد:**

إن من الآثار العقدية الخطيرة الناجمة عن اجتزاء المعتزلة في استدلالاتهم، ما يتصل بمسألة خلق أفعال العباد، فإنهم يعتقدون أن العبد مستقل في خلق أفعاله، وهذا الاعتقاد يُضعف مفهوم التوحيد في الخلق، بل ينفي عموم خلق الله لكل شيء مع معارضتها للنصوص الصريحة الدالة على خلق الله لأفعال العباد كما قال تعالى: ((والله خلقكم وما تعملون)) وقوله تعالى: ((الله خالق كل شيء)) [الزمر: 62].

ومن الآثار المترتبة على هذا الاجتزاء، تعطيل صفة الخلق لله في أفعال العباد، مما يقود إلى تقويض الصفات الإلهية، ويؤثر سلبًا على تعظيم الله في قلوب المؤمنين، فإن الله هو الخالق المهيمن، وكل ما يحدث في هذا الكون هو بتقديره ومشيئته.

ومما يترتب على هذا أيضًا القول بوجود خالقَين (الله والعبد)، وهذه هي حقيقة الشرك بالله الذي يتعارض مع توحيد الله جل وعلا والذي يجب الإيمان بأن الله هو الخالق وحده لا شريك له، ولا خالق سواه تبارك وتعالى(1).

**ثانيا: في مسألة رؤية الله:**

إن من الآثار العقدية الخطيرة الناجمة عن اجتزاء المعتزلة في مسألة رؤية الله تعالى إنكارهم رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، مخالفين بذلك نصوص الكتاب كقوله تعالى: ((وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)) [القيامة: 22-23]، وقوله: ((للذين أحسنوا الحسنى وزيادة)) [يونس:26]، وأحاديث النبي ﷺ الصحيحة كقوله: "إنكم سترون ربكم كما ترون القمر، لا تضامون في رؤيته"(2). كما خالفوا إجماع السلف الصالح الذين أجمعوا على إثبات الرؤية، حيث قام المعتزلة بتأويل هذه النصوص وتحريف معانيها عن سياقها الصحيح، فزعموا أن النظر في الآية بمعنى الانتظار، وأن الزيادة هي زيادة الثواب، مما أدى إلى تعطيل هذا المعتقد العظيم الذي يُعد من أصول الإيمان وأعظم النعيم في الآخرة الذي أثبته أهل السنة والجماعة بالأدلة المتواترة من الكتاب والسنة.

(1) انظر: الإبانة الكبرى لابن بطة (6/ 136).
(2) أخرجه البخاري في صحيحه (1/ 115، ح554).

**المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد:**

إن مما اتخذته المعتزلة في منهجها بالاستدلال بالنصوص الشرعية هو تأخيرها وتقديم الاستدلال بالأصول العقلية عليها، فتقديم العقل على النص هو أصلهم الأصيل الذي جعلوه محتكما لهم في كل أمور دينهم، وأما طريقة تعاملهم بالنصوص الشرعية فقد اقتطعوا واجتزأوا منها ما يوافق مذهبهم مع تجاهلهم للنصوص التي تخالف مذهبهم، وسأنقد استدلالهم كما استدلوا به في الصور السابقة:

**أولا: نقد استدلالهم في مسألة خلق أفعال العباد:**

إن مما انحرفت به المعتزلة هو اجتزاء النصوص في كثير مما ذهبوا له من عقائد ومنها مسألة خلق أفعال العباد وقولهم ذلك قابل للنقد من جوانب عدة، سواء من الناحية الشرعية أو العقلية.

فمن الأدلة الشرعية، نجد استدلالهم بقوله تعالى: ((الله خالق كل شيء)) [الزمر: 62] لإثبات أن العبد هو خالق لفعله ويرد على استدلالهم بقوله تعالى: ((والله خلقكم وما تعملون)) [الصافات: 96]، وهي آية واضحة الدلالة على أن الله هو الخالق لكل شيء، بما في ذلك أفعال العباد، مما ينفي استقلال العبد في الخلق إذا أخذنا بمجامع النصوص. وكذلك قوله تعالى: ((وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى)) [الأنفال: 17]، حيث تُظهر أن الفعل – حتى وإن بدا من العبد – هو بتقدير الله وإرادته، مما يؤكد على أن الله هو الفاعل الحقيقي.

وقد أجمع السلف على ان أفعال العباد هي خلق لله جل وعلا قال يحيى القطان: "ما زلت أسمع أصحابنا يقولون : أفعال العباد مخلوقة"(1)، وقال البخاري رحمه الله: "حركاتهم وأصواتهم واكتسابهم وكتابتهم مخلوقة"، وهذا يدل على أن السلف الصالح كانوا يؤمنون بأن أفعال العباد تحت مشيئة الله وقدرته. كما قال البخاري: "أفعال العباد مخلوقة لله تعالى" مما يؤكد على إجماع أهل السنة والجماعة على أن أفعال العباد هي مخلوقة لله(2).

ومن الأدلة العقلية، نجد أنه لو كان العبد خالقاً لفعله لكان عالماً بتفاصيله وآثاره، وهو ما لا يتحقق في الواقع، حيث إن العباد يجهلون كثيراً عن أفعالهم. كما أنه لو كان العبد خالقاً لفعله لما عجز عن بعض ما يريد، وهذا يوضح أن العبد ليس له قدرة كاملة، بل هو محكوم بقدرة الله وإرادته.

إن هذه الأدلة الشرعية والعقلية، بالإضافة إلى أقوال السلف، تُظهر بوضوح أن استدلال المعتزلة في هذه المسألة غير صحيح، ويوضح خللهم في الفهم في معرفة العلاقة بين إرادة الله وإرادة العباد.

**ثانيا: نقد استدلالهم في مسألة رؤية الله:**

إن استدلال المعتزلة بالأدلة التي ظنوا أنها تدل على عدم إمكانية رؤية الله جل وعلا في الآخرة وتركهم الأدلة الدالة على إثبات رؤية الله جل وعلا تظهر التخبط والانتقاء في الاستدلال بنصوص الشرع فقد قال الله تعالى: ((وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة)) [القيامة: 22-23] ففي الكلمة الأولى (ناضرة) من الحسن والبهاء وفي الأخرى (ناظره) بمعنى الرؤية فهذه الآية تدل على أن المؤمنين سيرون ربهم في الآخرة، وهذا ما يتناقض تمامًا مع إنكار المعتزلة لهذه الرؤية، وكذلك قوله تعالى: ((للذين أحسنوا الحسنى وزيادة)) [يونس: 26]، فـ"الزيادة" هنا كما فسرها أهل العلم أنها رؤية الله، وهو ما أجمع عليه السلف الصالح.

وقد ثبت في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته)) وهذا الحديث من أصرح الأدلة التي توضح ثبوت رؤية الله

(1) انظر: الاعتقاد للبيهقي (ص: 110).
(2) انظر: خلق أفعال العباد للبخاري (ص47).

سبحانه وتعالى، ويؤكد ما دلت عليه الآيات من إثبات الرؤية.

وأما أقوال السلف، فقد قال الإمام مالك رحمه الله: "المؤمنون يرون ربهم يوم القيامة بأعينهم"، وهذا يدل على وضوح هذه العقيدة في صفوف أهل السنة. وقال الإمام الشافعي رحمه الله: "في هذه الآية دليل على أن المؤمنين يرون ربهم في الآخرة"، مما يؤكد إجماع العلماء على هذا المفهوم(1).

ومن جهة العقل، فإن نفي الإدراك لا يستلزم نفي الرؤية، فعدم إدراكنا لكيفية رؤية الله لا يمنع من إمكانية الرؤية، كما أن رؤية الشيء أعم من إدراكه وإحاطته، فإدراك الشيء يتطلب إحاطته، وهو ما يتعذر في حق الله، ولكن ذلك لا يمنع من رؤيته.

إن هذه الأدلة الشرعية والعقلية، بالإضافة إلى أقوال السلف، توضح بجلاء أن استدلال المعتزلة في هذه المسألة استدلال باطل، ومخالف لما دلت عليه الكتاب والسنة، وما أجمع عليه سلف الأمة.

(1) انظر: الشريعة للآجري (2/ 984).

## المبحث الرابع: الاجتزاء في الاستدلال عند الأشاعرة:

ظهر الاجتزاء عند الأشاعرة في عدة مسائل عقدية كثيرة خاصة فيما يتعلق بباب التوحيد والقدر، فقد اقتطعوا النصوص وأولوها بما يوافق مذهبهم العقلي، كاجتزائهم للنصوص فيما يتعلق بمسألة الكسب والقدر واجتزائهم في مسألة العلو وغيرها، وقد جاءت كما يلي:

### المطلب الأول: صور الاجتزاء عند الأشاعرة:

من صور الاجتزاء في الاستدلال بالآيات القرآنية عند الأشاعرة، نجد ما يتعلق بمسائل القدر والتوحيد، وهذه الصور تتجلى فيما يلي:

**أولا: الاجتزاء في مسألة الكسب والقدر:**

في هذه المسألة، يستدل الأشاعرة بقوله تعالى: ((والله خلقكم وما تعملون)) [الصافات: 96]، ليؤكدوا على نفي الفعل الحقيقي عن العبد، مدعين أن العبد ليس له فعل حقيقي، وأن كل ما يحدث هو من فعل الله وحده وهذا هو عين قول الجبرية، وقد غفلوا عن آيات أخرى تثبت مشيئة العبد وفعلهم، مثل قوله تعالى: ((فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر)) [الكهف: 29]، حيث تُظهر هذه الآية أن للعبد إرادة ومشيئة تؤدي إلى أفعاله، مما يتناقض مع استدلالهم السابق(1).

هذا الاجتزاء يُظهر تباينًا في فهم النصوص، حيث يختار الأشاعرة وينتقوا من الأدلة ما يتناسب مع عقائدهم، ويتجاهلون ما يُناقضها، ويعد هذا أيضا من أبرز مظاهر الانحراف عن الفهم الصحيح للعقيدة الإسلامية، حيث إنهم لم يستطيعوا الموازنة بين إرادة الله وإرادة العبد في إطار القدر والكسب وذلك بسبب تلك المقدمات الباطلة التي اعتمدوا عليها في عقائدهم.

**ثانيا: الاجتزاء في صفة العلو:**

يتضح موقف الأشاعرة من مسألة العلو في نفيهم للعلو الحسي وقصر المعنى على العلو المعنوي، مستدلين بقوله تعالى ((وهو معكم أينما كنتم)) [الحديد: 4] على نفي الجهة والمكان عن الله تعالى حيث يستدلون بها على نفي العلو الذاتي لله سبحانه وتعالى ويدّعون أن هذه الآية تشير إلى أن الله مع خلقه بذاته جل وعلا وأنه في كل مكان، مما يعني أنه لا يمكن أن يكون له علو حقيقي أو مكان بجهة، وقد اتبعوا في ذلك منهجاً تأويلياً للنصوص الواردة في العلو، فصرفوا معنى الاستواء في قوله تعالى ((الرحمن على العرش استوى)) [طه: 5] إلى الاستيلاء والملك، وأولوا ((يخافون ربهم من فوقهم)) [النحل: 50] بالقهر والغلبة، وحملوا ((إليه يصعد الكلم الطيب)) [فاطر: 10] على القبول المعنوي.

ويظهر منهجهم في انتقائهم للنصوص من خلال الأخذ بظاهر ما يرونه من آيات التنزيه كآية المعية، مع تأويل آيات الصفات وإغفال النصوص الصريحة في إثبات العلو، مما أدى إلى تعطيل صفة العلو الحقيقية ومخالفة منهج السلف، ووقوعهم في تناقض واضح بين إثباتهم للرؤية ونفيهم للعلو، وهو ما يكشف خللاً منهجياً في تعاملهم مع النصوص الشرعية (2).

---

(1) انظر: الملل والنحل (1/ 85). وانظر: الإرشاد للجويني (ص 218).
(2) انظر: تفسير الرازي (29/ 449).

**المطلب الثاني: الآثار العقدية المترتبة على اجتزائهم:**

إن في اجتزاء الأشاعرة للنصوص الشرعية آثار مترتبة على ذلك والتي كانت في مسائل القدر والتوحيد، ومن أبرزها:

**أولاً: الآثار العقدية في مسألة الكسب والقدر:**

أدى منهج الأشاعرة في التعامل الانتقائي مع نصوص القدر والتوحيد إلى آثار عقدية خطيرة في مسألة الكسب والقدر. فإنهم قد اقتصروا على نصوص القدر مثل قوله تعالى: ((والله خلقكم وما تعملون)) [الصافات: 96] وقوله: ((وما تشاءون إلا أن يشاء الله)) [المرسلات: 30]، وأغفلوا نصوص الكسب والاختيار كقوله تعالى: ((من عمل صالحاً فلنفسه ومن أساء فعليها)) [فصلت: 46] وقوله: ((لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت)) [البقرة: 286].

وقد نتج عن هذا الاجتزاء أمران خطيران:

1. نفي الفعل الحقيقي عن العبد وإنكار كونه فاعلاً حقيقياً لأفعاله، والقول بأنه مجبر عليها.
2. وقوعهم في تناقض ظاهر في إثبات الكسب، حيث أثبتوا كسباً لا حقيقة له، ولم يفرقوا بين المشيئة والمحبة في أفعال العباد(1).

فإن هذا المنهج أدى إلى تعطيل الحكمة من التكليف والأمر والنهي، وإبطال حقيقة الثواب والعقاب، مما يتنافى مع كمال عدل الله تعالى وحكمته.

**ثانياً: الآثار العقدية في مسألة العلو:**

يترتب على نفي الأشاعرة لصفة العلو لله جل وعلا وتأويلهم للنصوص الواردة فيها آثار عقدية خطيرة، منها:

1. تعطيل النصوص الشرعية عن معانيها الظاهرة التي فهمها السلف.
2. فتح باب التأويل الذي يؤدي إلى تحريف معاني النصوص الأخرى، ومنها إنكار حقيقة استواء الله على عرشه وتأولوا نصوص العلو وصرفوها عن ظاهرها إلى معنى علو المكانة والقدر، وأيضا تعطيل الصفات الخبرية كاليد والوجه والعين.
3. مخالفة الفطرة السليمة التي جُبل عليها الإنسان من التوجه إلى السماء عند الدعاء والتضرع، وتعطيل معناه في قلوب العباد، وإضعاف الخشوع والتعظيم المرتبط بعلو الله على خلقه، والتشويش على فطرة المؤمنين لا سيما في توجههم إلى العلو في الدعاء والعبادة
4. إبطال حقيقة العروج والنزول الإلهي.

(1) انظر: شفاء العليل لابن القيم (ص130).

**المطلب الثالث: نقد استدلالاتهم في مسائل القدر والتوحيد:**

بعد بيان الآثار العقدية لمنهج الاجتزاء عند الأشاعرة، نتناول في هذا المطلب نقد استدلالاتهم في ثلاث مسائل مهمة: مسألة الكسب والقدر، ومسألة رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، ومسألة صفة العلو. وسنبين كيف أدى منهج الاجتزاء إلى انحرافهم عن فهم السلف في هذه المسائل العقدية.

**أولاً: نقد الاجتزاء في مسألة الكسب والقدر:**

وقع الأشاعرة في ضلالات عقدية في مسألة الكسب والقدر نتيجة نظرتهم المجتزأة للنصوص، فأثبتوا القدر ونفوا حقيقة فعل العبد، وهذا يخالف الأدلة الشرعية التي جمعت بين القدر والكسب معاً، كما في قوله تعالى: ((لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت)) وقوله: ((ذلك بما قدمت أيديكم)) فهذه النصوص تثبت حقيقة فعل العبد مع إثبات القدر، فلا تعارض بينهما.

وهو مخالف لما عليه أئمة السلف الذين أثبتوا الأمرين معاً دون تعارض، كأعلام الصحابة الذين قرروا أن العباد فاعلون حقيقة والله خالق فعلهم"، فقد روى الإمام أحمد رحمه الله عن نعيم بن حماد قال: " أن كلام الرب ليس بخلق وأن العرب لا تعرف الحي من الميت إلا بالفعل ، فمن كان له فعل فهو حي ومن لم يكن له فعل فهو ميت ، وأن أفعال العباد مخلوقة"(1)، وعن يحيى بن سعيد القطان: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون: أفعال العباد مخلوقة.

فالصواب في هذه المسألة هو إثبات الأمرين معاً: القدر وحقيقة فعل العبد، دون تعارض بينهما، وهذا ما يتوافق مع النصوص الشرعية وأقوال السلف والأدلة العقلية، خلافاً لما ذهب إليه الأشاعرة من نفي حقيقة فعل العبد، مما أوقعهم في تناقضات وإشكالات عقدية تخالف صريح النقل وصحيح العقل.

فالنظر في مسألة الكسب والقدر يكشف خطأ الاجتزاء الذي وقع فيه الأشاعرة، حيث أثبتوا القدر ونفوا حقيقة فعل العبد. هذا الموقف يخالف النقل والعقل معاً؛ فالنصوص الشرعية أثبتت الأمرين في آيات كثيرة كقوله تعالى "لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت" مع قوله "والله خلقكم وما تعملون". كما أن العقل يؤيد هذا الجمع من وجوه: فالإنسان يجد في نفسه تمييزاً فطرياً بين حركته الإرادية والاضطرارية، والتكليف والجزاء يستلزمان قدرة حقيقية للعبد، مع أن كمال قدرة الله وعلمه يقتضي شمول خلقه لكل شيء. ولا تعارض بين الأمرين، فكما يجتمع السبب مع المسبب، يجتمع فعل العبد مع خلق الله له. أما نفي حقيقة فعل العبد فيلزم منه بطلان التكليف والجزاء، ويخالف المشاهد من تمايز أفعال العباد وآثارها. فالحق الذي دل عليه النقل والعقل هو إثبات الأمرين معاً: حقيقة فعل العبد وشمول قدرة الله، دون إفراط في القدر ينفي الكسب، ولا تفريط في الكسب ينفي القدر.

**ثانياً: نقد الاجتزاء في صفة العلو:**

ظهر الخلل في منهج الأشاعرة عند استدلالهم في مسألة علو الله تعالى، حيث نفوا العلو الذاتي وأولوا نصوصه، ويمكن نقد استدلالهم من خلال الأدلة النقلية والعقلية المتكاملة، فقد تواترت النصوص في إثبات علو الله تعالى كما في قوله: ((يخافون ربهم من فوقهم)) [النحل: 50] وحديث الجارية المشهور في صحيح مسلم حين سألها النبي ﷺ: "أين الله؟" فقالت: "في السماء"(2)، فأقرها على ذلك.

وقد أجمع السلف على إثبات العلو الذاتي لله تعالى، كما نقل ذلك ابن القيم في "اجتماع الجيوش

(1) خلق أفعال العباد (ص: 159).
(2) أخرجه مسلم في صحيحه (1/ 381، ج537).

الإسلامية" عن الصحابة والتابعين، ومن ذلك قول الإمام مالك: "الله في السماء وعلمه في كل مكان"(1). ولم يُنقل عن أحد من السلف تأويل نصوص العلو أو نفي العلو الذاتي.

أما من جهة العقل، فيمكن الرد عليهم من وجهين:

الأول: أن المعية لا تنافي العلو كما قرر ذلك أهل العلم من السلف، فالناس يقولون "سرنا والقمر معنا، فالقمر مع المسافر أينما سار وهو في السماء"، كذلك علو الله جل وعلا هو عالٍ على خلقه غير مخالط لهم، فالعلو صفة كمال ثابتة يجب إثباتها لله تعالى، ونفيها يستلزم النقص الذي يتنزه الله عنه.

الثاني: أن الفطر السليمة مجبولة على التوجه إلى العلو عند الدعاء والتضرع، وهذا أمر متواتر عند جميع الأمم على اختلاف أديانهم وثقافاتهم، مما يدل على أن إثبات العلو لله تعالى أمر فطري.

فتأويل نصوص العلو وصرفها عن ظاهرها يخالف الأدلة النقلية والعقلية والفطرية. والواجب إثبات العلو لله تعالى كما جاء في النصوص وفهمه السلف، من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تأويل يخالف ظاهر النصوص ويؤدي إلى نفي ما أثبته الله لنفسه من صفة العلو الذاتي(2).

(1) انظر: اجتماع الجيوش الإسلامية (2/ 96، 141).
(2) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (5/ 103).

**المبحث الخامس: الآثار المشتركة للاجتزاء وسبل الوقاية منه:**

بعد استعراض منهج الاجتزاء في الاستدلال عند الفرق الأربع، وبيان آثاره العقدية على كل فرقة، نتناول في هذا المبحث القواسم المشتركة في آثار الاجتزاء بين هذه الفرق، ثم نبرز منهج أهل السنة والجماعة في الاستدلال الصحيح، مع بيان السبل الواقية من الوقوع في الاجتزاء المذموم، وهي كما يلي:

**أولا: الآثار المشتركة بين الفرق في الاجتزاء:**

تتجلى الآثار المشتركة للاجتزاء عند الفرق في خمسة محاور رئيسية، تترابط فيما بينها وتؤثر على فهم الدين وواقع الأمة:

أولاً: المنهج الاستدلالي حيث يظهر الاجتزاء في الانتقائية عند التعامل مع النصوص الشرعية، وتقديم العقل على النقل، مع بتر النصوص عن سياقاتها، وإهمال النصوص المخالفة لمذهبهم، وعدم الجمع بين الأدلة المتعلقة بالمسألة الواحدة، بخلاف منهج أهل السنة والجماعة الذي يقدمون فيه النص على العقل ثم الإجماع

ثانياً: الجانب العقدي الذي يتأثر بالانحراف عن منهج السلف الصالح، وإحداث البدع في الدين، ومخالفة الإجماع في مسائل العقيدة، مع التأويل والتعطيل لبعض الصفات الإلهية بغير دليل صحيح.

ثالثاً: فهم النصوص الشرعية حيث يؤدي الاجتزاء إلى تحريف معاني النصوص عن مواضعها، وفهمها بمعزل عن سياقها، مع إهمال قواعد اللغة العربية وأصول التفسير المعتبرة عند العلماء.

رابعاً: يتعاملون مع مخالفيهم والذي يظهر اتسامهم بالتكفير والتبديع بغير حق، والتعصب المذهبي المقيت، ورد الحق لمجرد مخالفة المذهب، مع رفض الحوار العلمي الهادف.

خامساً: آثار الاجتزاء على الأمة الإسلامية التي تظهر في تفرقها وتشتتها، وضعف وحدتها الفكرية، وانتشار البدع والضلالات فيها، مما يؤدي إلى تشويه صورة الإسلام الحقيقية.

**ثانيا: منهج أهل السنة في الاستدلال وسبل الوقاية من الاجتزاء:**

يتميز منهج أهل السنة في الاستدلال بمنظومة متكاملة من الضوابط والقواعد التي تضمن سلامة الفهم وصحة الاستنباط مع السلامة من الاجتزاء في النصوص، وتتجلى هذه المنظومة في عدة محاور أساسية:

المحور الأول: يتعلق بالتعامل مع النصوص الشرعية، حيث يقوم منهج السلف على الجمع بين النصوص المتعلقة بالمسألة الواحدة، وعدم الأخذ ببعضها وترك البعض الآخر، مع فهم المتشابه في ضوء المحكم، كما بين ذلك الشاطبي في "الموافقات".

المحور الثاني: يتمثل في ترتيب مصادر الاستدلال، فالمقدم عند أهل السنة القرآن الكريم، ثم السنة النبوية الصحيحة، ثم إجماع السلف، ثم القياس الصحيح.

المحور الثالث: فيما يتعلق بمنهجية فهم النصوص، فيحملونها على ظاهرها ما لم يرد دليل صارف، مع عدم التأويل بغير دليل، ورد المتشابه إلى المحكم.

المحور الرابع: يشمل قواعد الفهم والاستنباط، فيراعون اللغة العربية وسياق النصوص، مع الالتزام بفهم الصحابة وتفسيرهم للنصوص الشرعية وكذا تقريرات التابعين.

المحور الخامس: يتعلق بالضوابط العلمية، فأهل السنة والجماعة يتثبتون من صحة النقل ودلالة النص، مع الجمع بين الأدلة ما أمكن.

المحور السادس: يختص بمسائل القدر والتوحيد، فيثبتون ما أثبته الله لنفسه، وينفون ما نفاه، ويسكتون عما سكت عنه الشرع.

المحور السابع: يتناول منهجهم في الرد على المخالفين، فيعتمدون الحجة والبرهان، مع العدل

في النقد، وبيان الحق بالدليل.

وبهذا المنهج المتكامل حفظ أهل السنة أصول الدين وفروعه من الانحراف والزلل، وساروا على الصراط المستقيم في فهم النصوص وتطبيقها.

**الخاتمة:**

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه الدراسة التحليلية النقدية لظاهرة الاجتزاء في الاستدلال، نخلص إلى أهم النتائج والتوصيات:

أولاً: أهم النتائج

الخاتمة وأبرز النتائج المستخلصة:

1. يشكل الاجتزاء منهجاً باطلاً في الاستدلال يؤدي حتماً إلى الانحراف العقدي، حيث تتنوع أسبابه بين عوامل علمية ومنهجية ونفسية، كما يرتبط ارتباطاً وثيقاً بضعف التأصيل العلمي وقلة البضاعة في العلم الشرعي، إضافة إلى تأثير الهوى والتعصب المذهبي في توجيهه وتعزيزه.

2. تتشابه مناهج الفرق في أسلوب الاجتزاء مع اختلاف غاياتهم ومقاصدهم، وذلك حيث تتأثر كل فرقة بأصولها العقدية في طريقة اجتزائها للنصوص، كما يظهر جلياً تأثرهم بالفلسفات والثقافات الدخيلة في منهج الاجتزاء، مع تفاوت واضح بين هذه الفرق في درجة الاجتزاء وحجم الانحراف الناتج عنه.

3. أدى الاجتزاء إلى آثار عقدية خطيرة، حيث قاد الرافضة إلى الغلو في الأئمة وتعطيل التوحيد، بينما نتج عن اجتزاء الأشاعرة خلل في فهم القدر والصفات، وأفضى اجتزاء المعتزلة إلى القول بخلق العبد لأفعاله ونفي القدر، في حين أدى اجتزاء الصوفية إلى القول بوحدة الوجود والحلول، وبذلك ساهم الاجتزاء بشكل كبير في ظهور البدع والانحرافات العقدية المختلفة.

4. يتمثل منهج الاستدلال الصحيح في ضرورة الجمع بين النصوص المتعلقة بالمسألة الواحدة، مع أهمية فهم هذه النصوص وفق السياق والقرائن المعتبرة، والتنبه إلى خطورة تقديم العقل على النقل في الاستدلال، مع التأكيد على وجوب الرجوع إلى فهم السلف الصالح.

5. تتمثل سبل الوقاية من الاجتزاء في أهمية التأصيل العلمي والتحصين المنهجي، مع ضرورة الرجوع إلى العلماء الراسخين، والتركيز على التربية على التجرد للحق وقبوله، إضافة إلى وجوب المراجعة المستمرة للفهم والاستدلال.

**ثانياً: التوصيات:**

توصي الدراسة بتكثيف الدراسات حول مناهج الاستدلال الصحيحة، والعناية بتدريس أصول التفسير وقواعد الاستنباط، مع العمل على نشر الوعي بخطورة الاجتزاء وآثاره، إضافة إلى تأصيل المنهج العلمي في التعامل مع النصوص.

وختاماً:

يوصي الباحث بضرورة تكثيف الجهود العلمية لمواجهة ظاهرة الاجتزاء في الاستدلال، وتأصيل المنهج الصحيح في فهم النصوص الشرعية، وتربية الأجيال على منهج الاستدلال السليم.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**فهرس المصادر والمراجع:**

1.الإبانة الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري (المتوفى: 387هـ)، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
2.إحياء علوم الدين، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) الناشر: دار المعرفة – بيروت.
3.الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي الجويني، المحقق: أحمد عبدالرحيم السايح، وتوفيق وهبه، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة الأولى 1430هـ.
4.الاستغاثة في الرد على البكري، المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (المتوفى: 728 هـ) دراسة وتحقيق: د. عبد الله بن دجين السهلي، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ.
5.الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، المحقق: أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت، الطبعة: الأولى، 1401ه.
6.التبيان في تفسير القرآن المؤلف: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي.
7.خلق أفعال العباد، المؤلف: البخاري، المحقق: د. عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار المعارف السعودية – الرياض.
8.شرح الأصول الخمسة، المؤلف: القاضي عبد الجبار المعتزلي، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1996م.
9.شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي - ط دار السلام
10.الشريعة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: 360هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، 1420 هـ - 1999م.
11.شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ) الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان الطبعة: 1398هـ/1978م.
12.قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد، المؤلف: محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي (ت ٣٨٦هـ)، المحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ -٢٠٠٥م.
13.الكافي المؤلف: محمد بن يعقوب الكليني، الناشر: دار الكتب الإسلامية – طهران، الطبعة: الرابعة، 1407هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري.
14.مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م
15.المغني في أبواب التوحيد والعدل، المؤلف: القاضي عبد الجبار المعتزلي (ت 415هـ) تحقيق: توفيق الطويل وسعيد زايد، طبعة الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة: 1965م.
16.مفاتيح الغيب، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي

الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثالثة - 1420هـ.
17.الملل والنحل، المؤلف: محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت 548هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، طبعة دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، 1975م.
18.منهاج السنة النبوية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ) المحقق: محمد رشاد سالم الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م.
19. الكافية الشافية في الإنتصار للفرقة الناجية، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية المتوفى (751هـ)، تحقيق: محمد بن عبدالرحمن العريفي |ناصر بن يحيى الجنيني | عبدالله بن عبدالرحمن الهذيل | فهد بن علي المساعد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع – مكة، الطبعة: الأولى 1428هـ.
20. سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
21. مشكاة المصابيح، المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: 741هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثالثة، .1985
22. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - 1405 هـ.
23. القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.

## Index of sources and references

1 .Al-Ibanah Al-Kubra, Author: Abu Abdullah Ubaydullah bin Muhammad bin Muhammad bin Hamdan Al-Ukbari known as Ibn Battah Al-Ukbari (d. 387 AH), Editors: Rida Mu'ti, Uthman Al-Ethiopi, Yusuf Al-Wabil, Al-Walid bin Saif Al-Nasr, and Hamad Al-Tuwaijri, Publisher: Dar Al-Raya for Publishing and Distribution, Riyadh.

2 .The Revival of Religious Sciences, Author: Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi (d. 505 AH), Publisher: Dar Al-Ma'rifah – Beirut.

3 .Guidance to Definitive Evidence in the Principles of Belief, Author: Abdul Malik bin Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Al-Juwayni, Abu Al-Ma'ali Al-Juwayni, Editor: Ahmad Abdulrahim Al-Sayeh and Tawfiq Wahba, Publisher: Religious Culture Library, First Edition 1430 AH.

4 .Al-Istighatha in Response to Al-Bakri, Author: Sheikh Al-Islam Ahmad Ibn Taymiyyah (d. 728 AH), Study and Investigation: Dr. Abdullah bin Dujain Al-Sahli, Publisher: Dar Al-Minhaj Library for Publishing and Distribution, Riyadh - Saudi Arabia, First Edition, 1426 AH.

5 .The Belief and Guidance to the Path of Righteousness According to the Methodology of the Salaf and People of Hadith, Author: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawjirdi Al-Khurasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (d. 458 AH), Editor: Ahmad Isam Al-Katib, Publisher: Dar Al-Afaq Al-Jadida – Beirut, First Edition, 1401 AH.

6 .Al-Tibyan in Quran Interpretation, Author: Abu Ja'far Muhammad bin Al-Hassan Al-Tusi, Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi – Beirut, First Edition, Editor: Ahmad Habib Qusayr Al-Amili.

7 .Creation of the Acts of Servants, Author: Al-Bukhari, Editor: Dr. Abdul Rahman Umayrah, Publisher: Dar Al-Ma'arif Al-Saudiyyah – Riyadh.

8 .Explanation of the Five Principles, Author: Judge Abdul-Jabbar Al-Mu'tazili, Editor: Dr. Abdul Karim Uthman, Wahbah Library, Cairo, Third Edition, 1996.

9 .Sharh Al-Tahawiyyah by Ibn Abi Al-Izz Al-Hanafi - Dar Al-Salam Edition.

10 .The Islamic Law, Author: Abu Bakr Muhammad bin Al-Hussein bin Abdullah Al-Ajurri Al-Baghdadi (d. 360 AH), Editor: Dr. Abdullah bin Omar bin Sulaiman Al-Dumaiji, Publisher: Dar Al-Watan - Riyadh/Saudi Arabia, Second Edition, 1420 AH - 1999 CE.

11 .Healing of the Sick Regarding Issues of Fate, Destiny, Wisdom, and Reasoning, Author: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams Al-Din Ibn Qayyim Al-Jawziyyah (d. 751 AH), Publisher: Dar Al-Ma'rifah, Beirut, Lebanon, Edition: 1398 AH/1978 CE.

12 .Nourishment of Hearts in Dealing with the Beloved and Describing the Path of the Seeker to the Station of Monotheism, Author: Muhammad bin Ali bin Atiyyah Al-Harithi, Abu Talib Al-Makki (d. 386 AH), Editor: Dr. Asim Ibrahim Al-Kayali, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut/Lebanon, Second Edition, 1426 AH - 2005 CE.

13 .Al-Kafi, Author: Muhammad bin Ya'qub Al-Kulayni, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Islamiyyah – Tehran, Fourth Edition, 1407 AH, Editor: Ali Akbar Al-Ghaffari.

14 .Collection of Fatwas, Author: Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Taymiyyah Al-Harrani (d. 728 AH), Editor: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, Madinah, Saudi Arabia, Publication Year: 1416 AH/1995 CE.

15 .Al-Mughni in the Topics of Monotheism and Justice, Author: Judge Abdul-Jabbar Al-Mu'tazili (d. 415 AH), Editors: Tawfiq Al-Tawil and Sa'id Zayed, Egyptian House for Authorship and Translation Edition, Cairo: 1965 CE.

16 .Keys to the Unseen, Author: Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, titled Fakhr Al-Din Al-Razi, Preacher of Ray (d. 606 AH), Publisher: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi – Beirut, Third Edition - 1420 AH.

17 .Religions and Sects, Author: Muhammad bin Abdul Karim Al-Shahrastani (d. 548 AH), Editor: Muhammad Sayyid Kilani, Dar Al-Ma'rifah Edition, Beirut, Second Edition, 1975 CE.

18 .The Methodology of the Prophetic Sunnah, Author: Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmad bin Abdul Halim bin Abdul Salam bin Abdullah bin Abi Al-Qasim bin Muhammad Ibn Taymiyyah Al-Harrani Al-Hanbali Al-Dimashqi (d. 728 AH), Editor: Muhammad Rashad Salim, Publisher: Imam Muhammad bin Saud Islamic University, First Edition, 1406 AH - 1986 CE.

19 .The Sufficient and Healing in Support of the Saved Sect, Author: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub Ibn Qayyim Al-Jawziyyah (d. 751 AH), Editors: Muhammad bin Abdulrahman Al-Uraifi, Nasir bin Yahya Al-Junaini, Abdullah bin Abdulrahman Al-Hudhail, Fahd bin Ali Al-Musa'id, Publisher: Dar Alam Al-Fawa'id for Publishing and Distribution – Makkah, First Edition 1428 AH.

**20 .Sunan Ibn Majah, Author: Ibn Majah Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (d. 273 AH), Editor: Muhammad Fuad Abdul Baqi, Publisher: Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiyyah - Faisal Isa Al-Babi Al-Halabi.**

**21 .Mishkat Al-Masabih, Author: Muhammad bin Abdullah Al-Khatib Al-Umari, Abu Abdullah, Wali Al-Din, Al-Tabrizi (d. 741 AH), Editor: Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani, Publisher: Al-Maktab Al-Islami – Beirut, Third Edition, 1985.**

**22 .Signs of Prophethood and Knowledge of the Conditions of the Law-Giver, Author: Ahmad bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khusrawjirdi Al-Khurasani, Abu Bakr Al-Bayhaqi (d. 458 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah – Beirut, First Edition - 1405 AH.**

**23. The Comprehensive Dictionary, Author: Majd Al-Din Abu Tahir Muhammad bin Ya'qub Al-Firuzabadi (d. 817 AH), Editor: Heritage Verification Office at Al-Risalah Foundation, Supervised by: Muhammad Na'im Al-Arqasusi, Publisher: Al-Risalah Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut – Lebanon, Eighth Edition, 1426 AH - 2005 CE.**